

# قوة الإنسانية

مجلس مندوبي الحركة الدولية  
للمصليب الأحمر والهلال الأحمر  
27-28 أكتوبر 2024، جنيف



## استراتيجية الحركة الدولية للمصليب الأحمر والهلال الأحمر بشأن الهجرة 2030-2024

مشروع عناصر القرار

نوفمبر 2023

AR

الأصل: بالإنكليزية

وثيقة من إعداد الاتحاد الدولي لجمعيات المصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي) واللجنة الدولية للمصليب الأحمر (اللجنة الدولية) بالتعاون مع سائر أعضاء الفريق القيادي المكلف بالهجرة (23 من الجمعيات الوطنية للمصليب الأحمر والهلال الأحمر)، وبالتشاور مع فرقة العمل العالمية المعنية بالهجرة (تضم 43 من الجمعيات الوطنية للمصليب الأحمر والهلال الأحمر)

## مشروع عناصر القرار

# استراتيجية الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر بشأن الهجرة

## 2030-2024

### معلومات أساسية

إن الغرض من مشروع عناصر القرار المقترح بشأن "استراتيجية الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر بشأن الهجرة 2030-2024" تقديم ملخص للمضمون المحتمل لكل فقرة دون تقديم مشروع نص نهائي. وتلي كل فقرة مسوغات تشرح الفائدة من إدراج الفقرة المعنية في القرار.

وتُطرح هذه الوثيقة بهدف التشاور بشأنها مع أعضاء مجلس مندوبي الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر من أجل جمع مجموعة أولى من التعليقات والتعقيبات، والوصول إلى فهم أولي بشأن ما إذا كان النهج المقترح سيحظى بالقبول ويكسب الإجماع.

عند تقديم تعليقات وتعقيبات على هذه الوثيقة، يرجى وضع السؤالين الآتيين في الاعتبار:

- هل توافق على العناصر المقترح إدراجها في فقرات الديباجة ومنطوق القرار المقترح؟
- هل من عناصر ناقصة أو ينبغي إدراجها في القرار؟

ولا يُتوقع في هذه المرحلة تقديم تعليقات مفصلة على صياغة مشروع عناصر هذا القرار، إنما ستتاح فرصة للتعليق على صياغة محددة في مرحلة لاحقة، بمجرد أن يصبح مشروع القرار الأولي متاحاً.

### مقدمة

عكفت الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة) منذ عهد بعيد، تماشياً مع مهمتها الأساسية المتمثلة في تخفيف المعاناة الإنسانية وحماية الأرواح والصحة ودعم كرامة الإنسان، على العمل بنشاط على تلبية الاحتياجات الإنسانية التي تنشأ في سياق الهجرة، بما في ذلك فيما يتعلق بسلامة المهاجرين وكرامتهم وحقوقهم وتمكينهم وحسن حالهم. فيعاني العديد من المهاجرين، بغض النظر عن الأسباب التي دفعتهم إلى مغادرة ديارهم (بما في ذلك النزاعات المسلحة أو غيرها من حالات العنف أو الاضطهاد أو انتهاك حقوق الإنسان أو الفقر أو الكوارث أو آثار تغير المناخ أو الرغبة في اللحاق بأفراد أسرهم في الخارج أو مزيج من ذلك)، من مشقة كبيرة ويواجهون مخاطر لا حصر لها ويتعرضون للضرر والتمييز طوال رحلتهم. ويشمل ذلك سفرهم على الطرق البرية والبحرية في بلدان المرور العابر وبلدان المقصد، كما يشمل بالنسبة إلى بعضهم، وقت العودة إلى بلدان المنشأ. وهؤلاء المهاجرون الذين يعيشون في أوضاع هشّة، وأسرهم ومجتمعاتهم المتضررة، هم الذين يقعون في صميم عمل الحركة المتعلق الهجرة.

ويستند نهج الحركة - الذي تطوّر على مر السنين ووثق في سياسة الاتحاد الدولي بشأن الهجرة لعام 2009، واستراتيجية الاتحاد الدولي بشأن الهجرة 2018-2022، وسائر الأطر ذات الصلة مثل استراتيجية الحركة لإعادة الروابط العائلية

واستراتيجية الاتحاد الدولي للعقد 2030 - إلى وصف واسع النطاق متعمد "للمهاجرين"، يشمل جميع الأشخاص الذين يغادرون ديارهم أو يفرون منها بحثاً، عادة في الخارج، عن الأمان أو عن آفاق أفضل، بغض النظر عن أوضاعهم، والذين قد يكونون في شدة ويحتاجون إلى الحماية أو المساعدة الإنسانية. ويشمل ذلك، اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين العديدي الجنسية والعمال المهاجرين والمهاجرين غير النظاميين، من بين فئات أخرى.

وتتميز الحركة عن الجهات الفاعلة الأخرى التي تعمل مع المهاجرين ومن أجلهم، بشبكة الجمعيات الوطنية العالمية التابعة لها التي لا مثيل لها وبنهجها الإنساني البحت الذي يتماشى مع مبادئها الأساسية. ونتيجة لذلك، تتبوأ الحركة مكانة ملائمة تمكنها من التحرك في بيئة عمل يزداد تسييسها، ومن سد الفجوات التي تتخلل تقديم المساعدة والحماية على طول طرق الهجرة، بفضل الاستجابة التي تتوجه في المقام الأول إلى الاحتياجات المحددة للمهاجرين ومواطنيهم، وتسترشد أيضاً بالالتزامات القانونية ذات الصلة وبحقوق المهاجرين وتسعى إلى تحقيقها. كما أن الولايات والأدوار المتكاملة ومواطني القوة المحددة التي تتمتع بها مكوناتها، بما في ذلك دور الجمعيات الوطنية بوصفها جهات مساعدة لحكوماتها في المجال الإنساني، تمكن الحركة من تعزيز مساعدة المهاجرين وحمايتهم في حالات الطوارئ الإنسانية الواسعة النطاق التي قد يتشابك فيها النزوح الداخلي والتحرك عبر الحدود في حالات النزاع المسلح وسائر حالات العنف وفي وقت السلم. وهي تمكن الحركة أيضاً من المساعدة على تهيئة الظروف المواتية لاحتواء المهاجرين وتقديم الإسهامات الإيجابية إلى بلدان المنشأ والمقصد والمجتمعات بأسرها. ويسمح ذلك للحركة بتكامل العمل الجماعي وتعزيزه، ودعم الدول في تنفيذ واجباتها والتزاماتها القانونية ذات الصلة، والإسهام في تنفيذ الأهداف الإنسانية للأطر العالمية المنطبقة على الهجرة، مثل الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، والاتفاق العالمي بشأن اللاجئين، وخطة التنمية المستدامة لعام 2030.

وقد أُكِّد التزام الحركة والقيمة التي تضيفها في ميدان الهجرة، مراراً وتكراراً، من خلال القرارات والحوارات الرفيعة المستوى التي جرت في الاجتماعات الدستورية الماضية. وفي مجلس المندوبين لعام 2022، إذ أدركت الحركة ضرورة ضمان الالتزام المشترك بمعالجة الأولويات الإنسانية الملحة في ميدان الهجرة والتركيز عليها بوضوح على نطاق الحركة، اعتمدت القرار 9 الذي كلف فريق الحركة القيادي المكلف بالهجرة بوضع أول استراتيجية للهجرة على الإطلاق لاعتمادها في عام 2024.

وبناء على هذا القرار، أُجريت عملية تشاور واسعة النطاق في الفترة القائمة بين فبراير وسبتمبر 2023، تضمنت جولتين من المشاورات العالمية والإقليمية والمواضيعية تحت القيادة العامة للفريق القيادي المكلف بالهجرة، من أجل مناقشة وجمع الإسهامات المتعلقة بمحتوى استراتيجية الحركة المستقبلية بشأن الهجرة وهيكلها. وقد تولى المختبر العالمي لدراسة الهجرة تيسير هذه العملية بدعم من فرقة العمل العالمية المعنية بالهجرة والشبكات الإقليمية المعنية بالهجرة. واستفادت عملية إعداد الاستراتيجية أيضاً من الخبرة التقنية للفريق العامل المعني باستراتيجية الحركة والمشورة التي قدمتها اللجنة الاستشارية المعنية بالتجارب الحية التي تضم موظفي/متطوعي الجمعيات الوطنية الذين شاركوا في الأنشطة المتعلقة بالهجرة وخاضوا تجارب الهجرة الحية في حالات الضعف. وعلاوة على ذلك، سيتولى إعداد تقرير موحد للاستشراف المستقبلي، المختبر العالمي لدراسة الهجرة الذي تسترشد عملية إعداد الاستراتيجية وتحديد أولوياتها بتحليله للاتجاهات المستجدة والمستقبلية. وسيقدم مشروع الاستراتيجية، الذي يضع الفريق القيادي المكلف بالهجرة صيغته النهائية بموجب هذا القرار، إلى مجلس المندوبين لعام 2024 كي يعتمده. وسيكون لكل من الفريق القيادي المكلف بالهجرة وفرقة العمل العالمية المعنية بالهجرة دور في توجيه الاستراتيجية ورصدها ودعم تنفيذها.

## فقرات الديباجة

### الفقرة 1

يمكن الإعراب في الفقرة الأولى من ديباجة هذا القرار عن القلق العميق إزاء معاناة المهاجرين، بمن فيهم اللاجئون وطالبو اللجوء على طول طرق الهجرة في جميع أنحاء العالم، والمخاطر التي يتعرضون لها على نحو متزايد في أثناء رحلتهم، برا أو بحرا، في بلدان المرور العابر وبلدان المقصد، بما في ذلك ما ينبج منها عن القوانين والسياسات والممارسات التقييدية المتعلقة بالهجرة.

### المسوغات

يتمثل الغرض في تأكيد الاحتياجات الإنسانية العاجلة والطويلة الأجل المتعلقة بالهجرة التي تشكل أساسا للالتزامات التي تنص عليها الاستراتيجية. ومهما كانت أسباب مغادرة المهاجرين لبلدانهم، فقد يصبحون عرضة للخطر في مراحل مختلفة من رحلتهم. ويواجه العديد منهم ظروفًا تهدد حياتهم ويتحملون صعوبات تؤثر في سلامتهم البدنية والنفسية. ويلقى الآخرون منهم حتفهم و/أو يصبحون في عداد المفقودين، تاركين عائلات تواجه سيلا من التحديات (النفسية والاجتماعية والاقتصادية والقانونية والإدارية). وتنشأ المخاطر والأضرار في سياقات مختلفة - على طول طرق الهجرة البرية والبحرية، وعلى الحدود، وفي أماكن الاستقرار في بلدان المرور العابر وبلدان المقصد، وفي المخيمات، وفي أماكن الاحتجاز، وعند العودة إلى بلدان المنشأ - وتتأثر بالخصائص والخبرات المحددة لكل مهاجر، وظروف الضعف والقدرة على الصمود، بما في ذلك العمر والنوع الاجتماعي والإعاقة.

### الفقرة 2

يمكن أن تُقر الفقرة الثانية من الديباجة بأنه عند تلبية احتياجات المهاجرين الإنسانية وحماية حقوقهم ودعم احتوائهم الاجتماعي، يصبح المهاجرون قادرين على الازدهار وعلى تقديم إسهامات إيجابية لبلدان المنشأ والمرور العابر والمقصد والمجتمعات المحلية بأسرها.

### المسوغات

يتمثل الغرض في الإقرار بالفوائد التي يمكن أن تعود بها الهجرة الآمنة والكريمة على الأفراد والمجتمعات المحلية بأسرها في بلدان المنشأ والمرور العابر والمقصد.

### الفقرة 3

يمكن أن تؤكد الفقرة الثالثة من الديباجة أن الدول تتحمل المسؤولية الرئيسية عن ضمان تمتع جميع المهاجرين، دون تمييز، بالحماية المكفولة لهم بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان وسائر الهيئات المعنية بالقانون الدولي ذات الصلة، بما في ذلك الحماية المحددة التي يحق للاجئين وطالبي اللجوء والعديمي الجنسية وغيرهم التمتع بها، كما تتحمل المسؤولية عن تلبية احتياجات المهاجرين في حالات الضعف من الحماية والمساعدة، ويمكن أن تُذكر الفقرة أيضا بأهمية إشراك الدول في تحمل مسؤوليتها عن طريق الحوار الإنساني والمناصرة.

### المسوغات

يتمثل الغرض من هذه الفقرة من الديباجة في التذكير بأن حماية المهاجرين تُكفل بموجب مختلف الأطر القانونية، وتؤكد أنه يمكن الحد من ضعف المهاجرين عندما تنفذ الدول التزاماتها القانونية وتلبي احتياجات المهاجرين من الحماية والمساعدة. ويُعد ذلك تذكيرا ضمنيا أيضا بأن عمل الحركة مع المهاجرين ومن أجلهم لا يمكن أن يحل محل إجراءات الدول.

#### الفقرة 4

يمكن أن تذكر الفقرة الرابعة من الديباجة بالولايات والأدوار والمسؤوليات المتكاملة لكل مكون من مكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة)، بالاستناد بصفة خاصة إلى النظام الأساسي للحركة وقرارات المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر (المؤتمر الدولي) والاتفاق بشأن التنسيق داخل الحركة لتحقيق أثر جماعي (اتفاق إشبيلية 2002)، بما في ذلك الدور المساعد لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر الوطنية في تقديم الدعم إلى السلطات العامة في الميدان الإنساني. ويمكن أن تذكر أيضا بالتزام الدول الذي قطعتة في المؤتمر الدولي لعام 2011 بضمان وجود القوانين والإجراءات الملائمة لتمكين الجمعيات الوطنية من التمتع بإمكانية الوصول الفعال والامن إلى جميع المهاجرين دون تمييز وبغض النظر عن أوضاعهم القانونية.

#### المسوغات

يتمثل الغرض في التذكير بأن كل مكون من مكونات الحركة يؤدي دورا في الإسهام في الاستجابة الإنسانية التي تقدمها الحركة فيما يتعلق بالهجرة وفقا لولاياته وأدواره ومسؤولياته، وفي تسليط الضوء بصفة خاصة على دور الجمعيات الوطنية التي تنبؤا مكانة محورية في هذا المجال، وتدعم المهاجرين وتمكنهم بصفتها جهات فاعلة محلية من خلال مختلف مجالات عملها بشأن الهجرة، وتعمل بوصفها جهات مساعدة للحكومات في المجال الإنساني.

#### الفقرة 5

يمكن أن تُقر الفقرة الخامسة من الديباجة بالعمل المهم الذي تضطلع به الحركة من أجل تخفيف المعاناة الإنسانية وسد الفجوات في الحماية والمساعدة على طول طرق الهجرة، بما يتماشى مع مبادئها الأساسية، وأن تسلط الضوء على ضرورة مواصلة تعزيز مكانة الحركة القوية والمتسقة وإجراءاتها المنسقة القائمة على المبادئ من أجل التصدي للتحديات الإنسانية الملحة المتعلقة بالهجرة والاستجابة بفعالية في حالات الطوارئ وضمان الدعم الطويل الأجل واحتواء المهاجرين وضمان حسن حالهم، بالاستفادة من التكامل بين مختلف مكونات الحركة والروابط بسائر جوانب عمل الحركة.

#### المسوغات

يتمثل الغرض في تسليط الضوء على مشاركة الحركة القديمة العهد والقيمة التي تضيفها في ميدان الهجرة، والتذكير بمسوغات وضع استراتيجية للحركة بشأن الهجرة في ضوء السياق العالمي المتطور.

#### الفقرة 6

يمكن أن تُذكر الفقرة السادسة من الديباجة بالقرارات الماضية حول الموضوعات المتعلقة بالهجرة التي اعتمدها المؤتمر الدولي، وأن تعيد تأكيدها (بما في ذلك القرار 21 الصادر عن المؤتمر الدولي الرابع والعشرين في مانيلا عام 1981؛ والقرار 17 الصادر عن المؤتمر الدولي الخامس والعشرين في جنيف عام 1986؛ والقرار 4 الصادر عن المؤتمر الدولي السادس والعشرين في جنيف عام 1995؛ والقرار 1 الوارد في مرفق إعلان "معا من أجل الإنسانية" الصادر عن المؤتمر الدولي الثلاثين في جنيف عام 2007؛ والقرار 3 الصادر عن المؤتمر الدولي الحادي والثلاثين في جنيف عام 2011؛ والقرار 4 الصادر عن المؤتمر الدولي الثالث والثلاثين في جنيف عام 2019)، وتلك التي اعتمدها مجلس المندوبين (بما في ذلك القرار 9 الصادر في بودابست عام 1991؛ والقرار 7 الصادر في برمنغهام عام 1993؛ والقرار 4 الصادر في جنيف عام 2001؛ والقرار 10 الصادر في جنيف عام 2003؛ والقرار 5 الصادر في جنيف عام 2007؛ والقرار 4 الصادر في نيروبي عام 2009؛ وأن تذكر على وجه الخصوص بـ"نداء الحركة الدولية بالعمل على تلبية الاحتياجات الإنسانية للمهاجرين المستضعفين" المعتمد

بموجب القرار 3 الصادر في أنطاليا عام 2017؛ و"بيان الحركة بشأن المهاجرين وإنسانيتنا المشتركة" المعتمد بموجب القرار 8 الصادر في جنيف عام 2019)، والسياسة بشأن الهجرة التي اعتمدها الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي) في عام 2009 (والتي رحبت بها الحركة أيضا في القرار 4 الصادر عن مجلس المندوبين في نيروبي عام 2009)، واستراتيجية الاتحاد الدولي العالمية بشأن الهجرة 2018-2022، واستراتيجية الاتحاد الدولي للمعهد 2030، واستراتيجية الحركة بشأن إعادة الروابط العائلية 2020-2025 المزمع تمديدها إلى عام 2030.

## المسوغات

يتمثل الغرض في تأكيد أن استراتيجية الهجرة تستند إلى سياسات الحركة ووثائقها الاستراتيجية الرئيسية القائمة.

### الفقرة 7

يمكن أن تذكّر هذه الفقرة من الديباجة بالقرار 9 الصادر عن مجلس المندوبين لعام 2022 "رسم استراتيجية للحركة بشأن الهجرة" وأن تعرب عن التقدير للعمل الذي اضطلع به فريق الحركة القيادي المكلف بالهجرة بدعم من المختبر العالمي لدراسة الهجرة وفرقة العمل العالمية المعنية بالهجرة والشبكات الإقليمية المعنية بالهجرة، لإعداد الاستراتيجية من خلال عملية تشاور شاملة للحركة بأكملها.

## المسوغات

يتمثل الغرض في التذكير بالولاية التي أسندها مجلس المندوبين إلى الفريق القيادي المكلف بالهجرة لوضع أول استراتيجية للهجرة على الإطلاق، والإقرار بأن النص المقدم إلى مجلس المندوبين هذا جاء نتيجة لعملية شفافة وشاملة للجميع وتشاركية استُفيد فيها من التجربة والخبرة الجماعية للحركة.

## قرارات المنطوق

### الفقرة 1

يمكن أن تعتمد الفقرة الأولى من المنطوق استراتيجية الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر بشأن الهجرة 2024-2030، المرفقة بالقرار المقترح.

## المسوغات

يُعد اعتماد الاستراتيجية الغرض الأساسي من القرار.

### الفقرة 2

يمكن أن تدعو الفقرة الثانية من المنطوق الجمعيات الوطنية والاتحاد الدولي واللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) إلى اتخاذ التدابير اللازمة داخل منظماتها وإلى التعاون وتنسيق الجهود الرامية إلى نشر الاستراتيجية وتنفيذها، وفقا لولاية كل منها وأدوارها ومسؤولياتها، واغتنام فرص التعاون والدعم عبر الحدود وتعزيزها في سبيل تحقيق المزيد من الانساق والارتقاء بجودة العمل والخدمات على طول طرق الهجرة، مع الاستفادة من قرب الجمعيات الوطنية ومعارفها على المستوى المحلي.

## المسوغات

يتمثل الغرض في ضمان ترجمة التزامات الحركة المقطوعة بموجب الاستراتيجية إلى إجراءات ملموسة، وبذا إحداث تغيير لصالح المهاجرين وأسرتهم ومجتمعاتهم المحلية في بلدان المنشأ والممر والمقصد.

### الفقرة 3

يمكن أن تطالب الفقرة الثالثة من المنطوق الفريق القيادي المكلف بالهجرة بدعم استراتيجية الهجرة وتوجيه تنفيذها وتعبئة الدعم الخارجي لها، بما يشمل دعم الهيئات التقنية مثل فرقة العمل العالمية المعنية بالهجرة، ولا سيما من حيث تقديم الإرشادات والأدوات والتحليلات التقنية اللازمة لمساعدة الحركة على تنفيذ الاستراتيجية وتقييم التقدم المحرز صوب تحقيق أهدافها.

## المسوغات

يتمثل الغرض في الاعتراف بالدور المهم الذي يمكن أن يؤديه الفريق القيادي المكلف بالهجرة في تعزيز استراتيجية الهجرة داخل الحركة وخارجها على السواء، وتعزيز التأييد الداخلي للاستراتيجية وتبنيها وتعبئة الدعم الخارجي لتنفيذها، والترحيب بالعمل الداعم لفرقة العمل العالمية المعنية بالهجرة وغيرها من الهيئات التقنية ذات الصلة.

### الفقرة 4

يمكن أن توصي هذه الفقرة من المنطوق بالعمل على نطاق مختلف مسارات عمل الحركة ذات الصلة بتنفيذ استراتيجية الحركة من أجل تعظيم الأثر الجماعي، والعمل لهذا الغرض على تشجيع الفريق القيادي المكلف بالهجرة وفرقة العمل العالمية المعنية بالهجرة على تنسيق الجهود مع سائر المنصات ذات الصلة، بما في ذلك، منصة القيادة المعنية بإعادة الروابط العائلية والفريق المعني بتنفيذ استراتيجية إعادة الروابط العائلية لضمان تحقيق التأزر اللازم في تنفيذ الاستراتيجيتين.

## المسوغات

يتمثل الغرض في ضمان أن عملية تنفيذ استراتيجية الحركة ستستفيد من جهود مختلف مسارات عمل الحركة وما تعلمته من دروس فيما يخص حماية المهاجرين ومساعدتهم، وأن هذه المسارات كافة ستعزز بعضها بعضاً. ويتمثل الغرض أيضاً في تسليط الضوء تحديداً على أهمية أوجه التأزر بين مساري عمل الهجرة وإعادة الروابط العائلية. وستُدْرَج فقرة مماثلة تتناول ضرورة التنسيق في تنفيذ الاستراتيجيتين في منطوق قرار مجلس المندوبين 2024 الذي ستمدد بموجبه فترة تنفيذ استراتيجية الحركة بشأن إعادة الروابط العائلية حتى عام 2030.

### الفقرة 5

يمكن أن تدعو الفقرة الخامسة من منطوق القرار الفريق القيادي المكلف بالهجرة إلى رفع تقرير إلى مجلس المندوبين لعام 2026 بشأن النتائج التي حققتها مكونات الحركة بتنفيذ استراتيجية الهجرة 2024-2030، بالاستناد إلى خبرة فرقة العمل العالمية المعنية بالهجرة وغيرها من الهيئات التقنية ذات الصلة، والاستفادة من دعمها.

## المسوغات

يتمثل الغرض في التشجيع على رصد استراتيجية الهجرة وتناولها بالتقييم الكافي، وإبقاء مجلس المندوبين على اطلاع على هذه المسألة.

سيُرفق نص استراتيجية الهجرة بنسخة المشروع الأولي للقرار في أبريل 2024.